



Ref : .....

الرقم : .....

Date: .....

التاريخ : .....

Res: .....

المرفقات : .....

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات  
رقم (6) لسنة (2014م)

في اجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر الهيئة  
يوم الاثنين 19 ربيع الأول 1435 هجرية، الموافق 20/1/2014 ميلادية،

رئيس مجلس الإدارة  
برئاسة المهندس / عبدالملك أحمد العرشي  
وبحضور كل من:-

- |                  |  |
|------------------|--|
| عضو مجلس الإدارة | 1. الدكتور / ياسين محمد عبد الكريم الخراساني |
| " " "            | 2. الأستاذ / أمين معروف الجند                |
| " " "            | 3. الأستاذ / نجيب محمد عبدالله بكير          |
| " " "            | 4. القاضي / عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي      |
| " " "            | 5. المهندس / عبدالحميد أحمد المتوكل          |
| " " "            | 6. الدكتور / محمد أحمد علي ثابت              |
- وبحضور المهندس / جميل علي أحمد الصبري

سكرتير مجلس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من لونج وود الصينية الأمريكية

ضد

هيئة استكشاف وانتاج النفط بشأن، المناقصة الخاصة بتأهيل الدخول في المنافسة السادسة على  
القطاعات العشرين وطبيعتها تأهيل للعمل في القطاعات النفطية  
الواقع والإجراءات

تحتفل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً، بتاريخ 6/9/2013 م تقدمت الشاكية بعربيضة شكوى إلى الهيئة ضد هيئة استكشاف وانتاج  
النفط تضمنت أنها شركة صينية امريكية مقرها في مدينة شيكاغو الامريكية ولديها فروع  
رئيسية في كل من الصين وهونج كونج باعتبارها شركة مشغلة ومنتجة للنفط والغاز ولديها حقول



Ref: ..... رقم: .....  
Date: ..... التاريخ: .....  
Res: ..... المرفقات: .....

منتجة في الصين وبنجلادش كما هو موضح في البروفايل الخاص بالشركة وقد تقدمت بملفها للتأهيل للمنافسة في القطاعات النفطية العشرين المعلنة من قبل هيئة الاستكشافات النفطية والذي اشتمل على الوثائق المطلوبة التالية:

- a. البروفايل الخاص بالشركة
- b. الميزانية الخاصة بالشركة
- c. التقرير الختامي
- d. شهادات التسجيل
- e. استماراة التأهيل المطلوبة
- f. الوثائق المؤيدة والتي تفيد بأن الشركة منتجة ومشغلة لحقول نفط وغاز في الصين وبنجلادش.

وقد حضر إلى اليمن وفد من الشركة برئاسة رئيس مجلس الإدارة واجتمع بالأخ/ وكيل وزارة النفط لشؤون الاستكشاف والذي بدوريه أكد لوفد بأن الشركة مؤهلة وما عليهم إلا انتظار الإعلان الرسمي عن الشركات التي تم تأهيلها إلا أنهم فوجئوا عند إعلان الشركات المؤهلة أن شركتهم ليست ضمن الشركات المؤهلة واقتصر التأهيل على الشركات المؤهلة سابقاً والتي لديها قطاعات نفطية لم تستثمرها حتى الآن الأمر الذي يدل على احتكار هذه الشركات للاستكشافات النفطية داخل البلد ما يعني تضييق فرص الاستثمار لأي شركات جديدة يمكن أن تقدم الأفضل لليمن وقد أرسلت الشركة ممثلها في اليمن إلى الهيئة للاستفسار عن سبب عدم ادراجها ضمن الشركات المؤهلة وكان رد رئيس الهيئة بأنهم لا يثقون في الشركة وغير مقتنيين بها وطلبت الشاكية في ختام شكواها من الهيئة العليا للرقابة على المناقصات إنصافها من الظلم الذي وقع عليها نتيجة استبعادها من التأهيل بالرغم من استيفائها لكل شروط التأهيل واستعدادها لتقديم أي ضمانات تطلبها هيئة استكشاف النفط مضيفة أنها قد حدّدت ميزانية كبيرة للاستثمار في اليمن في مجال الاستكشافات النفطية وخاصة القطاعات البحرية وتمديد الأنابيب وإنشاء المصافي والغاز المسال وتطوير الموانئ ولديها الرغبة الصادقة في إنشاء مشروع للغاز المسال في اليمن يوازي مشروع بلحاف.

ثانياً: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة المشكو بها برقم (1303) بتاريخ 15/9/2013م تضمنت التوجيه بالرد على الشكوى وموافقة الهيئة بأوليات المناقصة خلال سبعة





Ref: ..... الرقم: .....  
Date: ..... التاريخ: .....  
Res: ..... المرفقات: .....

ايم عمل من تاريخه ، وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على مذكرة الهيئة بتاريخ 18/9/2013م بموجب مذكرة رقم ( و.ه.ن/2561 / 2013 ) مفادها أنه تم إستبعاد شركة LONGWOODS الصينية الأمريكية نتيجة لأن البيانات المقدمة من الشركة لم تكن متطابقة مع الشروط الواردة في لائحة المنافسات الدولية الصادرة بقرار رئيس الوزراء رقم (472) لسنة 2013م وذلك للأسباب التالية :

1. التناقض في وثائق الشركة المقدمة في المنافسة الخامسة للقطاعات الخمسة والمنافسة السادسة للقطاعات العشرين حيث لم تذكر في وثائقها أثناء التقدم للمناقصة في القطاعات الخمسة ما يشير إلى أنها شركة مشغلة أو منتجة في قطاع نفطي بينما ذكرت في وثائقها المقدمة للمناقصة السادسة للقطاعات العشرين بأنها منتجة في أكثر من دولة ولديها حق امتياز في أكثر من قطاع نفطي وهذا يعتبر تناقض في الوثائق المقدمة من الشركة.

2. تقريرها المالي لا يتطابق مع الحد الأدنى للمعايير المتعامل بها دولياً.

3. تناقض بين محتوى الـ Company profile للشركة فيما يخص الإنتاج اليومي للشركة حيث ذكرت أنه ( 1500-2000 برميل/يوم ) بينما في إستماراة التأهيل الأولي ( أكثر من 13,000 برميل/يوم )

4. لا توجد شهادة تسجيل للشركة ووضعها القانوني غير واضح

5. الشركة مبالغة في وضعها المالي ولا توجد وثائق خاصة بآثبات ذلك من قبل محاسب قانوني.

6. الملف الفني ونشاطها الإنتاجي والاستكشافي غير مكتمل وغير واضح.

7. تقرير المراجعة المالي المقدم من الشركة لأحد فروعها في هونج كونج فقط ولا يوجد بقية الفروع.

ثالثاً: تم إحالة الشكوى ورد الجهة الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، وبعد الجلوس مع الطرفين، رفع تقريره الى مجلس ادارة الهيئة متضمنا الآتي:

أ - قام المكتب الفني بعرض رد الهيئة المشكو بها على الشركة الشاكية فردت بموجب مذكرة صادرة بتاريخ 23/10/2013م بالاتي:

1. أن الشركة تقدمت في المنافسة الخامسة للقطاعات الخمسة وهي لا تعرف شيء عن الشروط الأساسية للمناقصة ولذلك كان هناك عدم ترتيب ملف الشركة مما تسبب في



Ref : ..... الرقم : .....  
Date: ..... التاريخ : .....  
Res: ..... المرفقات : .....

ظهور قصور في ملف الشركة الا أنه تم تلافي ذلك عند التقديم للمنافسة السادسة وتم تقديم ما يثبت بأن الشركة مشغلة ومتلك حقوق منتجة في عدة دول منها الصين وبنجلادش.

2. بخصوص التقرير المالي أكدت الشركة إكمال التقرير المالي حيث شمل (تقرير مالي + تقرير المراجع المالي + التقرير الختامي للعام 2012م) بحسب طلب الهيئة وموقعها الرسمي.

3. بخصوص حجم الإنتاج أوضحت الشركة بأن كمية الإنتاج قد ترتفع في أي لحظة نتيجة لدخول أبار جديدة للإنتاج التجاري في لحظة وقد ينخفض نتيجة لخروج أي بئر عن الإنتاج التجاري وقد تم توضيح ذلك إلى هيئة استكشاف النفط برسالة رسمية من الشركة.

4. يوجد لدى الشركة ملف فني مكتمل في مجال النفط والغاز المسال ومستعدة لتقديمه عند الطلب.

5. الشركة قدمت تقرير المراجع المالي لفرع هونج كونج لأنه يفي بالغرض ولذلك ترى الشركة الإكتفاء بذلك مادام يفي بما هو مطلوب.

6. قامت الشركة بارفاق نسخة من الوثائق المؤيدة لرد الشركة على مذكرة هيئة استكشاف النفط.

ب - قام المكتب الفني باللقاء مع المختصين في هيئة استكشاف النفط والذين قاموا بشرح المعايير التي تستند إليها الجهة في تأهيل الشركات النفطية بموجب المادة (11-أ) من اللائحة التنظيمية لإجراءات المنافسات الدولية للقطاعات الاستكشافية المفتوحة والصادرة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (472) لسنة 2008م وهي :

1. الخبرة الفنية الكافية في تشغيل القطاعات النفطية طبقاً لأصول الصناعة النفطية العالمية وبحسب معايير التأهيل أن تكون الشركة المتقدمة منتجة للنفط والغاز.

2. امتلاك قدرة مالية بحيث لا تقل قيمة رأس المال المدفوع عن (50,000,000) خمسون مليون دولار أمريكي.

3. أن تتمتع بسجل بيئي جيد . وقد تم إضافة المعيار الخاص بتسجيل الشركة ووضعها القانوني إلى الشروط المطلوبة لتأهيل الشركات. ولا تعتبر الشركة مؤهلة أولياً ما لم يتتوفر لديها أي من الشروط المذكورة أعلاه كما أوضح المختصون في الجهة النقاط التالية :



Ref : .....

الرقم : .....

Date: .....

التاريخ : .....

Res: .....

المرفقات : .....

1- الشركة الشاكية لم ترفق شهادات تسجيل يمكن الوثوق بها حيث أن معظمها باللغة الصينية ولا يمكن التعامل معها وكان يجدر بالشركة ترجمتها إلى الإنجليزية وتعميدها من السفاراة لإثبات صحتها.

2- لم ترفق الجهة أي وثائق تثبت بأنها شركة منتجة للنفط سوى بروفايل الشركة واستماراة التأهيل الأولى.

3- أكد المختصون في الجهة أن الشركة عندما تقدمت للمنافسة الخامسة حاولوا البحث عن الشركة في صفحات الانترنت ولم يكن لدى الشركة أي موقع رسمي يمكن من خلاله التتحقق من نشاطات الشركة ما يؤكد بأن الشركة غير مشغلة في الجوانب النفطية وتم إبلاغ الشركة الشاكية بذلك في حينه وعلى إثر ذلك قامت الشركة بإنشاء موقع رسمي للشركة للدخول في المنافسة السادسة.

4- أن الجهة واجهت حالات في السابق مشابهة لحالة الشركة الشاكية حيث كان غرض تلك الشركات للتأهيل رفع أسعار أسهمها في البورصة وبيعها وبالتالي الانسحاب من العمل في مجال الاستكشافات النفطية بعد أن يكون قد تم تسليمها قطاعات نفطية مما يؤثر سلباً على التنمية في الجمهورية اليمنية.

5- إن المراجع القانوني المستقل للشركة ليس له عنوان رسمي يمكن من خلاله التتحقق من صحة ما جاء في التقرير المالي مثل باقي المراجعين القانونيين للشركات النفطية حيث ومن خلال البحث في موقع الانترنت عن شركة المراجع القانوني لم نجد أي نتيجة يمكن الاعتماد عليها للتحقق من نشاطات الشركة الشاكية في المجالات النفطية.

ج - من خلال الاطلاع على الوثائق واللقاء مع الطرفين لاحظ المكتب الفني ما يلي:

1- لم تقم الجهة بارفاق وثائق المتقدمين للتأهيل وإنما اكتفت بارفاق ملخص البيانات

الفنية



والمالية للشركات المتقدمة للتنافس على القطاعات البترولية وكشف آخر بالشركات المتأهلة أولياً للاستثمار في المنافستين الخامسة والسادسة.



Ref : .....

الرقم : .....

Date: .....

التاريخ : .....

Res: .....

المرفقات : .....

2 - أن الجهة قامت باستبعاد الشركة الشاكية من المنافسة للقطاعات الخمسة نتيجة لأن الملف المقدم من الشركة لم يتضمن وثائق مقنعة بشأن الوضع الفني والمالي للشركة على الرغم من المراسلات وذلك عندما تقدمت للمنافسة على قطاعات سابقة مع العلم بأن الشركة قد بررت ذلك القصور بعدم علمها بشروط التأهيل في المرة السابقة وبالتالي فإن الجهة قد أدرجت في استبعاد الشركة لهذا السبب.

3 - لوحظ أيضاً أن الشركة قد أرفقت الوثائق المطلوبة للتأهيل والتي اشتملت على التقرير المالي + تقرير المراجع المالي + التقرير الختامي الخاص لعام 2012م.

4 - لوحظ أيضاً أن هيئة استكشاف النفط بررت استبعاد الشركة بسبب التناقض في كمية الإنتاج بين ما هو موجود في البروفايل الخاص بالشركة وبين ما هو موجود في استماراة التأهيل الأولى بالرغم من توضيح الشركة لهذا الالتباس وبعد الاطلاع على استماراة التأهيل الأولى لوحظ أن الجدول الخاص بحجم الإنتاج اليومي في استماراة التأهيل الأولى يتحدث عن حجم الإنتاج اليومي لفترات زمنية محددة وبحسب القطاعات دون أن يحدد سنوات بعينها وبالتالي فإن الادعاء بوجود تناقض في كميات الإنتاج غير صحيح إلا أن التناقض لوحظ في أن حجم الإنتاج النفطي للشركة في قطاع Zhuang Dong في الصين كان لفترة 10 سنوات وهو ما يتناقض مع ما جاء في نفس الإستماراة أن الشركة تم تأسيسها منذ 6 سنوات أي بتاريخ 7/27/2013م.

5 - تم التأكد من إرفاق الشركة شهادات تسجيل للشركة في كل من (الصين، هونج كونج، الولايات المتحدة) إلا أن جميع الشهادات لم تتضمن وصفاً لنشاط الشركة بأنها شركة نفطية.

6 - أرفقت الشركة الملف الفني عن نشاطها الإنتاجي والاستكشافي بحسب المطلوب إلا أنه ومن خلال البحث في الإنترنيت عن عمل الشركة المذكورة في الصين وبنجلادش والولايات المتحدة الأمريكية لم نجد ما يشير إلى أن الشركة تعمل في مجال الاستكشافات النفطية.

7 - تم البحث في شبكة الإنترنيت عن الشركة الاستشارية القائمة بأعمال المراجعة القانونية للشركة إلا أنها لم نتمكن من الحصول على أي معلومات تؤكد حقيقة وجود تلك الشركة.

8 - تم إرفاق شهادة تسجيل تثبت أن الشركة ضمن الشركات المسجلة في هونج كونج لكن الشهادة المرفقة غير واضحة ولا تحمل اسم مصاحب الشركة أو الشركاء لنتمكن من التأكد من





Ref: ..... الرقم: .....  
Date: ..... التاريخ: .....  
Res: ..... المرفقات: .....

صححة الشهادة مع العلم أنه تم التتحقق من تسجيل الشركة في موقع الشركات المسجلة في هونج كونج ولكن تتعذر التتحقق من أسماء الشركاء و من عمل الشركة في المجالات النفطية.

9- بالرغم من أن الشركة الشاكية ذكرت في شكوكها بأنها في صدد إستلام مذكرة من وزارة النفط في جمهورية جنوب السودان تفيد بتأهلها في المنافسة على القطاعات النفطية في جنوب السودان نهاية شهر أغسطس 2013م إلا أنها لم تستطع إثبات ذلك بالرغم من مطالبتها بتوفيرها مراراً وتكراراً حتى لحظة كتابة هذا التقرير.

10- من خلال البحث في الإنترنيت تم الحصول على نسخة من مذكرة صادرة باسم الشركة الشاكية إلى وزير النفط بجمهورية جنوب السودان تتطلع فيها إلى الاستثمار في المجال النفطي نتيجة لوجود إمكانيات للشركة للعمل في هذا المجال مما يعني أن الشركة لم تعمل في هذا المجال من قبل (مرفق صورة من المذكرة).

رابعاً: نظر مجلس الإدارة في تقرير المكتب الفني، وبعد النقاش والمداولة اتخذ القرار الآتي:

#### القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره ، وحيث أن شهادات تسجيل الشركة الشاكية في كل من الصين وهو نج كونج والولايات المتحدة الأمريكية لم تتضمن وصفاً لنشاط الشركة بأنها شركة نفطية وما كان الثابت من تقرير المكتب الفني السالف ذكره أن المكتب بحث في شبكة الأنترنيت عن عمل الشركة الشاكية فلم يجد ما يشير أنها تعمل في مجال الاستكشافات النفطية وحيث لم تقدم الشركة أي وثائق تثبت أنها تعمل في المجال المذكور فإن ذلك يدل على صحة قرار الجهة المشكو بها باستبعاد الشركة الشاكية من التأهيل للدخول في المنافسة على القطاعات النفطية المذكورة في المناقصة محل الشكوى وعليه ، واستناداً إلى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007 بشأن المناقصات والمزايدات، والمادتين (417، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي :

- 1- رفض الشكوى المقدمة من شركة لونج وود الصينية الأمريكية ضد هيئة استكشاف وانتاج النفط لصحة الأساس التي بنى عليها قرار الاستبعاد.
- 2- تكليف فريق من وحدة الإشراف والتابعة بالمكتب الفني بالهيئة العليا بالنزول الميداني إلى





Ref : ..... الرقم : .....  
Date : ..... التاريخ : .....  
Res. : ..... المرفقات : .....

هيئة استكشاف النفط للتحقق من سلامة الإجراءات بالنسبة لشركات التي تم تأهيلها في المناقصة محل الشكوى ورفع تقرير بذلك.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 19 ربيع الأول 1435 هجرية،  
الموافق 20/1/2014 ميلادية.

القاضي عبد الرزاق سعيد الأكحلي  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد التوكل  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد احمد علي ثابت  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. امين معروف الجند  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. نجيب محمد بكر  
عضو الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالملك احمد العرضي  
رئيس الهيئة العليا  
للرقابة على المناقصات والمزايدات